

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-245831

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-245831-2024)

في الدعوى المقامة

المستأنف

من / المكلف

سجل تجاري (...), رقم مميز (...)

المستأنف ضدها

ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الاثنين 19/05/2025م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكّلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 26/02/1444هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كُلٌّ من:

رئيساً

الدكتور /

عضوأً

الدكتور /

عضوأً

الأستاذ /

الوقائع

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 05/11/2024م، من /، هوية وطنية رقم (...), بصفته وكيلًا للشركة المستأنفة بموجب وكالة رقم (...), وتاريخ 01/02/1446هـ، وترخيص بمزاولة مهنة المحاماة رقم (...), على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (Z-239560-2024-LZ) الصادر في الدعوى رقم (Z-239560-2024) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2017م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: رفض اعتراف المدعية على بند التقادم لعام 2017م.

ثانياً: رفض اعتراف المدعية على بند مخصص تخفيض قيمة المخزون لصافي القيمة القابلة للتحقق لعام 2017م.

ثالثاً: رفض اعتراف المدعية على بند مخصص الديون المشكوك في تحصيلها لعام 2017م.

رابعاً: رفض اعتراف المدعية على بند الذمم الدائنة لعام 2017م.

خامسأً: رفض اعتراف المدعية على بند حواجز ومكافآت مستحقة لعام 2017م.

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-245831

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-245831-2024)

سادساً: رفض اعتراف المدعية على بند عمولة مبيعات لعام 2017م.

سابعاً: رفض اعتراف المدعية على بند ذمم ومحاريف مستحقة الدفع لعام 2017م.

ثامناً: رفض اعتراف المدعية على بند الدفعات المقدمة لعام 2017م.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف فتقدمت دائرة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما ملخصه الآتي:

ففيما يتعلق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، وفيما يخص بند (التقادم)، يعترض المكلف على إجراء الهيئة المتمثل في الربط لعام 2017م بعد انتهاء المدة النظامية للربط المحددة بخمسة أعوام، وفيما يخص بند (مخصص تخفيض قيمة المخزون لصافي القيمة القابلة للتحقق)، يطالب المكلف بإلغاء قرار الدائرة بشأن هذا البند على أساس عدم حسم مخصص تخفيض قيمة المخزون لصافي القيمة القابلة للتحقق من صافي الربح بمبلغ (6,794,679) ريال، حيث أشار إلى أنه تم حسم هذه الإيرادات من صافي الربح على اعتبار أنها ليست إيرادات من المنظور الزكوي، وإنما قيود شكلية للأغراض المحاسبية فقط ولا تعبّر عن إيرادات فعلية متحققة، وقد ظهر على اعتبار أنها تم حسم هذه الإيرادات من المنظور الزكوي، وإنما قيود شكلية للأغراض المحاسبية فقط ولا تعبّر عن إيرادات فعلية متحققة، وقد ظهر الإيراد بشكل واضح في قائمة الدخل مما يتوجب استبعاده. وفيما يخص بند (مخصص ديون مشكوك في تحصيلها)، يطالب المكلف بإلغاء قرار الدائرة بشأن هذا البند على أساس عدم حسم مخصص ديون مشكوك في تحصيلها بمبلغ (13,488,214) ريال، حيث أشار إلى أنه تم حسم هذه الإيرادات من صافي الربح على اعتبار أنها ليست إيرادات من المنظور الزكوي، وإنما قيود شكلية للأغراض المحاسبية فقط ولا تعبّر عن إيرادات فعلية متحققة، وقد ظهر الإيراد بشكل واضح في قائمة الدخل مما يتوجب استبعاده. وفيما يخص بند (ذمم دائنة)، وبند (دفعتات ومكافآت مستحقة)، وبند (عمولة مبيعات)، وبند (ذمم دائنة ومحاريف مستحقة)، وبند (دفعات مقدمة)، يطالب المكلف بإلغاء قرار الدائرة بشأن البنود المشار إليها أعلاه، لكونها عبارة عن مبالغ مستحقة وثابتة في ذاتها وهي تقابل الأصول المتداولة المملوكة لها. وعليه فإن المكلف يتطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدم من أسباب.

وفي يوم الاثنين بتاريخ: 19/05/2025م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها في تمام الساعة 11:25 ص بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجماركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبالناء على الخصوم، حضر/.....، هوية وطنية رقم (...)، بصفته وكيل عن المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...) الصادرة بتاريخ 1446/01/02هـ، وترخيص المحاماة رقم (...). وحضرت ممثلة المستأنف ضدها/ (هوية وطنية رقم ...)، بموجب تفويض صادر من نائب محافظ هيئة الزكاة

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الإستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-245831

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-245831-2024)

والضريبة والجمارك للشؤون القانونية برقم (...) وتاريخ 19/03/1445هـ. وبسؤال وكيل المستأنفة عما يود إضافته، أفاد بأنه يتمسك بما سبق تقديمه في هذه الدعوى. وبعرض ذلك على ممثلة المستأنف ضدها أجبت بتمسكها بما سبق تقديمه في هذه الدعوى وبسؤال الطرفين عما يودان إضافته، فرداً لاكتفاء بما سبق تقديمه. وبعد قفل باب المراجعة والمداولة.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (مخصص ديون مشكوك في تحصيلها) وحيث نصت الفقرة رقم (9/أولاً) من المادة (الرابعة) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ، على: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضعة للزكاة ومنها: 9- المخصصات أول العام (باستثناء المخصصات المشكوك في تحصيلها للبنوك) بعد حسم المستخدم منها خلال العام"، وبناءً على ما تقدم، وحيث اتضح مطالبة المكلف باستبعاد البند من صافي الربح بمبلغ وقدره (13,488,214) ريال باعتبار أن مخصص الديون المشكوك في تحصيلها ظهر بشكل واضح في قائمة الدخل مما يستوجب استبعاده حيث لا يعد إيراداً حقيقياً واستبعاده من صافي الربح هو لغرض استبعاد الإيراد المثبت في قائمة الدخل والذي لا يعبر عن أي إيرادات فعلية في حين أن الهيئة توضح بأنها لم تعتمد حسم البند من صافي الربح حيث تم حسم المبلغ المعموس ضمن جدول معالجة المخصصات كون المكلف أدرجه كإيراد في قائمة الدخل فتم حسمه من رصيد المخصصات لعدم الثني بالزكاة، وبعد الاطلاع على ملف الدعوى وما احتوى من دفوع ومستندات وبالاطلاع على القوائم المالية للعام محل الخلاف يتضح بأن بند مخصص الديون المشكوك في تحصيلها وفقاً لقائمة الدخل والإيضاح رقم (5) أنه مخصص معموس إيراد مما يستوجب استبعاده وبالتالي يتضح صحة ما يدفع به المكلف، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مخصص ديون مشكوك في تحصيلها).

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-245831

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-245831-2024)

وحيث إنه بخصوص بقية البنود محل الدعوى، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغنى عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعه بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكمن النزاع فيه وانتهت بصدده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفاع مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييده قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في بقية البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / شركة ...، سجل تجاري (...), رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (-IZ-J-2024-239560) الصادر في الدعوى رقم (Z-239560-2024) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2017م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- رفض استئناف المكلف وتأييده قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (التقادم لعام 2017م).
- رفض استئناف المكلف وتأييده قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مخصص تخفيض قيمة المخزون لصافي القيمة القابلة للتحقق).
- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مخصص ديون مشكوك في تحصيلها).
- رفض استئناف المكلف وتأييده قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (ذمم دائنة).
- رفض استئناف المكلف وتأييده قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (حوافز ومكافئات مستحقة).
- رفض استئناف المكلف وتأييده قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (عمولة مبيعات).
- رفض استئناف المكلف وتأييده قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (ذمم دائنة ومصاريف مستحقة).

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-245831

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-245831-2024)

8- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (دفعات مقدمة).

عضو

عضو

الدكتور/

الأستاذ/

رئيس الدائرة

الدكتور/

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.